

٢٠٠٥/٦/١٧

رئيس مجلس الشعب يجيب ويوضح:

تساؤلات

لماذا خفض المجلس مدة الحملة الانتخابية الرئاسية .. إلى ثلاثة أسابيع بدلا من أربعة؟



د. فتحي سرور

○ والمدة التي حددت بثلاثة أسابيع تحسب في ضوء نفقات الحملة الانتخابية الرئاسية في حدود السلف الذي حدده القانون بعشرة ملايين من الجنيهات لكل مرشح، ولا تدخل ضمنها أعمال المرشح أو الحزب قبل بداية الحملة الانتخابية .

○ وقد جرت العادة على أن تستعد الأحزاب والمرشحون قبل بداية الحملة الانتخابية بفترة طويلة .

○ ومن المعروف أن الانتخابات تمر بمرحلتين : اولهما تمهيدية لتعريف الجماهير بالمرشح ، وتعبئتها من اجله ، واما الثانية والتي يطلق عليها اسم الحملة الانتخابية فتتسم بالتركيز في أنشطة معينة، وهذه وحدها التي حدد القانون مدتها بثلاثة أسابيع ، كما انها وحدها التي يحاسب المرشح عن مسبقا انفاقه عليها .

بعد إقرار ضرورة أداء الخدمة العسكرية للمرشح في الانتخابات الرئاسية وعدم ازدواج جنسيته ، سألت الصفحة د . فتحي سرور رئيس مجلس الشعب لماذا خفض المجلس مدة الدعاية الانتخابية الى ثلاثة أسابيع بدلا من أربعة ؟ وهو ما كان قد وافق عليه مجلس الشورى .. فأجاب قائلا :

○ تجاوز مجلس الشعب فيما حدده بثلاثة أسابيع ما اتبعته دولة راسخة في الديمقراطية وهي فرنسا، إذ نصت المادة الثالثة من القانون العضوي الفرنسي رقم ١٢٩٢ الصادر في ٦ نوفمبر ١٩٦٢ والخاص بانتخاب رئيس الجمهورية على أن تنشر الحكومة قائمة المرشحين قبل بداية الدور الأول للاقتراع بخمسة عشر يوما على الأقل. مما يفيد أن المدة المتاحة للحملة الانتخابية هي خمسة عشر يوما على الأقل منذ نشر قائمة المرشحين ، وهذا ما جرى عليه تطبيق المجلس الدستوري الفرنسي .

○ ولا يعني تخفيض مجلس الشعب مدة الحملة الانتخابية حرمان طالب الترشيح أو الحزب من التمهيد لحملة قبل موعدها بكل ما ينشره أو يؤديه من أعمال من شأنها أن تحوز ثقة الجماهير .